

من الحيوانان يكون أفضل ما كان عليه الشيخ عبد العزيز الدري رحمه الله ولم ينزل إليه السباحة في فري مصر الى ان مات وقد بلغت مولانا في علمه الشريعة والافتاء اكثر من ألف وكان كل بلد الف فيها كما يتركه فيها ولا يحمله معه وكان يمشي

لا يابا ياتي ارض خلعت . الكنتى اسد الفلا او سملت

فصنع راحتي ويطي خراي . حيث ما مسيت اضلعت وفت

انتحي وقد اجتمع القوم كلهم على انه لابد للربيد من السباحة في البراري والقفار حتى يخرج عن الملوقات كلها اذا تمكن في مقام لا تمن كثره الله

تعالى وادام عليه شهود كونه تعالى بده كان بعد ذلك بحسب اورد فاعلم

ذلك ايضا الاخوان واعلموا عليه ولله لله رب العالمين ومنها سيدة حذر

احد من زبارة احد من الاكاره كاشاه وقاضي العسكر والمدني دار

ونحوه من ركان دولة السلطان فان تحريروا البنية فذلك عسر جدا

ورما سولت النفس العبدان زبارة ذلك الكبير عند عزله من ولايته

او عند موت احد من ولاده فيها جر خاطرة الى الكبر وهو مطلوب

شرعا فلا ينبغي له ان يجيبها ذلك الا اذا كان اعتناؤه بالربا اذا

عزله مع الحسام او مات ولده كاعتناؤه بالسلام علة المنة لا مية

على حد سوا لان كلاهما اخوة في الاسلام واما كان الزبالى يحتاج الى تعال

ويقت عند حدوده اكثر من ذلك الامر فيبقى وجه يكون اعتناؤه

بالسلام على الامير او لا ما عده من حجة الغريب من حضرة الاكاره

بحكم الطبع فالحجج الفقير من راد ذلك ويبلغ في تحريروا بنيه ادا

زا احد من الامرا او قضاة العساكر الذين لا يسلون من تعدى حدوده

انه فان اخدم رما عظم الغيرة واعتقد صلاحه قالت نفس الفقير

الى ذلك فذلك في دينه ولا يتعدنا علما ذلك ايضا الاخوان ولا

تزووا احد من الامرا والقضاة اذا عزله او مات ولده بنية جبر

خاطره الا اذا تساوى عند كرم زبارة وزبارة زبال الحسام او مات

ولن اعزله مع الحسام من الزباله واقارب غيره فيها فان كلامهم قد

حصل له كسر خاطر موت ولده او عزله وهذا ميزان تطيش على الذر

فاعلموا

فاعلموا عليها فتلقوا واباكر والغفلة عن تقنين نفوسكم في اغراضها النفسانية كلها والمهمل من رعا العالمين ومنها علما خدم على شهود عظم خطايا به تعالى بالهند يد والترهيب والبشارة والفرع لسابير مقامان الدين من سلامه واثمان واحسان وايقان خلان مابته به بعضهم من خطاب الشارح ما ذكر خاص بمقار الاسلام والامان والارحية وجود الحجاب للبشرى فيها وغاب عنه ان الحجاب المذكور يوفى في معشار الاحسان والايقان ولا ينقطع لكن لما راق حجاب اهل مقام الاحسان والايقان وصار لا يرضى هو او يفتنوا بغير اناس من اهلها لا يخافون الاقرب والترهيب في تركها المعاصرة لا البشارة وترغب في فعل الامور ولوانه حقق انظر وجد من محتاجين الى ذلك بقدر الجزر البشري الذي فيهم وما خرج عن هذا الحكم سوا لا ينبغي عليهم الصلاة والسلام بخلاف عزمهم كما استونا اليه انما يقولون ان الحجاب للبشرى يدين في مقام الاحسان والايقان ولا ينقطع وانما كان باقيا في مقام الايقان وان كان هذا بالاصالة لا لا ينبغي لان البقن يتفاد بالنظر لعلو الما ما تحفظ اضها ولا فان تخيل المعصوم من يقين غير المعصوم فابن شهود الانبياء في مقام الاحسان من شهود عظيم فيه فافهم

سبحي عليا المصطفى رحمه الله يقول لا بد لكل من زبارة ولوا رتبت درجته من حجاب يحول بينه وبين معرفة حقائق الادور على ما في عليه سوا كان ذلك في معرفة اوصاف الربوبية او اوصاف العبودية قال ومن هنا استغفر الاكاره من جعلها وما خرج عن ذلك الا لا ينبغي عليهم الصلاة والسلام ففهم الذين عرفوا حقائق اوصاف الربوبية والعبودية فاعلموا انهم او مقام يكون لاحد من الخلق وخرجوا عن الجهل بشي من الوجود جملة الاما كان من خصا بصالحى حل وعلا او اخرجهم الاجماع من ان الجزء البشري ما دام في عدا فهو محتاج الى الترهب والتهجد والبشارة والترهيب وان ارتفع مقامه المصد يقية الكسوى والعترة العظمى ولوانه استغنى عن الترهب والترهيب لا النجس الملائكة المهيمنين في جلال الله عز وجل فكان لا يحتاج الى رسول يا محبة

Copyright university